

قرار رقم (٥١١) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٩٥) لسنة ١٩٧٨ بتسجيل صندوق التأمين الخاص لشرطة السويس (الامناء المساعدين والصف والجنود) تحت رقم (٤٦) .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (١٦٩) لسنة ٢٠١٢ بتصفية الصندوق .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٤٧٧) لسنة ٢٠١٢ بمد مدة تصفية الصندوق اعتبارا من ٢٠١٢/٦/١١ لمدة عام أو لحين انتهاء اللجنة من أعمالها أيهما أقرب .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٣/٦/٢ في هذا الشأن .



٤٦٠٧٦

اسماعيل أحمد

قرار

مادة أولى : إعادة تشكيل لجنة تصفية صندوق التأمين الخاص لشرطة السويس
(الامناء المساعدين والصف والجنود) على النحو التالى :-

- السيد / سعيد محمد عوض اسماعيل (رئيساً)
- السيد / أمين عبد الوهاب أمين سيد (عضواً)
- السيدة / سمير السيد ابراهيم محمود (عضواً)

مادة ثانية : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص لشرطة السويس (الامناء
المساعدين والصف والجنود) اعتباراً من ٢٠١٣/٦/١١ لمدة عام أو
لحين إنتهاء اللجنة من أعمالها أيهما أقرب .

مادة ثالثة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
د. اشرف الشرقاوى
٤٦٠٧٦

اسماعيل أحمد